

لسان العرب

(عَفَصُ) : العَفَصُ : معروف يقع على الشجر وعلى الثمر . و أَعْفَصَ الحَيْرَ : جعل فيه العَفَصَ . و العَفَصُ : الذي يُتَّخَذُ منه الحَيْرُ مَوْلَدٌ وليس من كلام أهل البادية . قال ابن بري : العَفَصُ ليس من نبات أرض العرب ومنه اشتق طعام عَفَصُ وطعام عَفَصُ : بَشْعٌ وفيه عَفُوصَةٌ ومَرَارَةٌ وتقَبُّصٌ يَعْسُرُ ابتلاءً . و العَفَصُ : حمل شجرة البِلَّوطِ تَحْمِلُ سِنَةً بِلَّوطًا وسنة عَفْصًا . و العِفَاصُ : صِمَامُ القارورة و عَفَصَها عَفْصًا : جعل في رأسها العِفَاصَ فَإِنْ أَرَدتَ أَنْ تَجْعَلَ لها عِفَاصًا قلت : أَعْفَصْتُها . وجاء في حديث اللقطة : أَنه قال : اذْفَطْ عِفَاصَها ووِكَاءَها . قال أبو عبيد : العِفَاصُ هو الوِعَاءُ الذي يكون فيه الذَّفَقَةُ إِنْ كان من جلد أَوْ من خِرْقَةٍ أَوْ غير ذلك وخص بعضهم به نفقة الراعي وهو من العَفَصِ من الثَّنْيِ والعَطْفِ ولهذا سُمِّيَ الجلد الذي تُلَبِّسُهُ رَأْسُ القارورة العِفَاصَ لِأَنه كالوعاء لها وكذلك غِلافُها وليس هذا بالصِّمَامِ الذي يدخل في فمِ القارورة ليكون سِدَادًا لها قال : وإِنما أَمَرَهُ بِحِفْظِها لِيكون علامة لِمَصِدْقٍ من يَعْتَرِفُها . و عِفَاصُ الراعي : وِعَاؤُهُ الذي تكون فيه النفقة . وثوب مُعَفَّصٌ : مصبوغ بالعَفَصِ كما قالوا ثوب مُمَسَّكٌ بالمَسْكِ . و المِعْفَاصُ من الجَوَارِي : الزَّبَّعُ بِعَبْقُ النِّهايةُ في سُوءِ الخُلُقِ . و المِعْفَاصُ بالقاف : شَرٌّ منها . وقيل لأعرابي : إِنْ رَسَّكَ لا تُحْسِنِ أَكْلَ الرَأْسِ فقال : أَمَا وإِنِّي لأَعْفَصُ أُذُنَيْهِ وَأَفُكُّ لِحْيَيْهِ وَأَسْحَى خَدَيْهِ وَأَرْمِي بِالْمِخِّ إِلَى من هو أَحوجُّ مِنِّي إِيَّاهُ . قال الأزهري : أجاز ابن الأعرابي الصاد والسين في هذا الحرف . الجوهرى : العِنْدَفِصُ بالكسر المِرْأَةُ البِذْيَةُ القليلةُ الحياءُ قال الأَعشى : لِيستَ بِسُوءِ داءِ ولا عِنْدَفِصِ تُسارِقُ الطَّرْفَ إِلَى داءِ .